

وزارة المالية

قرار رقم ١٧ لسنة ٢٠١٣

وزير المالية

- بعد الاطلاع على قانون الجمارك رقم ٦٦ لسنة ١٩٦٣ وتعديلاته ؛
وعلى اللائحة التنفيذية لقانون الجمارك الصادرة بقرار وزير المالية رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٦ ؛
وعلى قرار رئيس مصلحة الجمارك رقم ٤٠ لسنة ٢٠٠٤ باعتبار ميناء ماكديرموت سابقاً
(الشرقيون حالياً) دائرة جمركية مؤقتة لمدة عام ابتداءً من ٢٨/٥/٢٠٠٤
وحتى ٢٧/٥/٢٠٠٥ ؛
وعلى قرار رئيس مصلحة الجمارك رقم ٣٨ لسنة ٢٠٠٥ بمد العمل بالقرار
رقم ٤٠ لسنة ٢٠٠٤ لمدة عام ابتداءً من ٢٧/٥/٢٠٠٥ وحتى ٢٦/٥/٢٠٠٦ ؛
وعلى قرار وزير المالية رقم ٣٠٠ لسنة ٢٠٠٦ بمد العمل بالقرار رقم ٣٨ لسنة ٢٠٠٥
لمدة عام ابتداءً من ٢٧/٥/٢٠٠٦ وحتى ٢٦/٥/٢٠٠٧ ؛
وعلى قرار وزير المالية رقم ٣٠٨ لسنة ٢٠٠٧ بمد العمل بالقرار رقم ٣٠٠ لسنة ٢٠٠٦
ابتداءً من ٢٧/٥/٢٠٠٧ وحتى ١٧/١٠/٢٠٠٩ ؛
وعلى قرار وزير المالية رقم ٧٧٨ لسنة ٢٠٠٩ بمد العمل بالقرار رقم ٣٠٨ لسنة ٢٠٠٧
لمدة ستة أشهر ابتداءً من ١٧/١٠/٢٠٠٩ وحتى ١٦/٤/٢٠١٠ ؛
وعلى قرار وزير المالية رقم ٣٩٧ لسنة ٢٠١٠ بمد العمل بالقرار رقم ٧٧٨ لسنة ٢٠٠٩
لمدة ستة أشهر تبدأ من ١٧/٤/٢٠١٠ وحتى ١٦/١٠/٢٠١٠ ؛
وعلى قرار وزير المالية رقم ٥٥ لسنة ٢٠١١ بمد العمل بالقرار رقم ٣٩٧ لسنة ٢٠١٠
لمدة سنة واحدة تبدأ من ١٧/١٠/٢٠١٠ وحتى ١٦/١٠/٢٠١١ ؛
وعلى قرار وزير المالية رقم ٦٥٩ لسنة ٢٠١١ بمد العمل بالقرار رقم ٥٥ لسنة ٢٠١١
لمدة سنة واحدة تبدأ من ١٧/١٠/٢٠١١ وحتى ١٦/١٠/٢٠١٢ ؛
وعلى محضر المعاينة الجمركي المؤرخ ٥/١/٢٠٠٤ ؛

وعلى موافقة رئيس مجلس الوزراء على تجديد عقد استخدام شركة الشرقيون للبتروكيماويات لرصيف الغاز (ماكديرموت) بمحافظة السويس ؛

وعلى كتاب الهيئة العامة لموانئ البحر الأحمر المؤرخ ٢٠١٢/١٢/٥ بطلب استصدار القرار اللازم لتجديد قرارى وزير المالية رقمى ٣٩٧ لسنة ٢٠١٠ ، ٦٥٩ لسنة ٢٠١١ باعتبار ميناء ماكديرموت سابقاً - الشرقيون حالياً دائرة جمركية حتى يتسنى السماح بدخول السفن والتراكى على الرصيف ؛

وعلى طلب شركة الشرقيون للبتروكيماويات المؤرخ ٢٠١٢/١٢/٥ بشأن تجديد قرار الدائرة الجمركية للميناء المذكور ؛

وعلى كتاب محافظة السويس الموجه لهيئة موانئ البحر الأحمر بموافقتها على تجديد استغلال رصيف الغاز ماكديرموت سابقاً لصالح شركة الشرقيون للمشروعات الصناعية لمدة أربع سنوات تبدأ من ٢٠٠٩/١٠/١٦ بناءً على موافقة رئيس مجلس الوزراء ؛

وعلى كتاب الإدارة العامة للحماية المدنية المؤرخ ٢٠١٠/١١/٢٤ والذي يفيد استيفاء الشركة لكافة اشتراطات أمن الحريق السابق وضعها ؛
وعلى ما عرضه رئيس مصلحة الجمارك ؛

قرر:

(المادة الاولى)

يتم مد العمل بقرار وزير المالية رقم ٦٥٩ لسنة ٢٠١٢ الصادر باعتبار ميناء ماكديرموت سابقاً - الشرقيون حالياً - دائرة جمركية بغرض استقبال غاز البروبلين المسال باسم شركة الشرقيون للبتروكيماويات لمدة سنة واحدة تبدأ من ٢٠١٢/١٠/١٧ وحتى ٢٠١٣/١٠/١٦

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ صدوره ، وعلى الجهات المختصة - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا القرار .

صدر فى ٢٠١٣/١/٥

وزير المالية
مهتاز السعيد